

# المجلس (09) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عبيد الترمذي يرحمه الله تعالى في جامعه باب ما جاء من تحل له الزكاة - [00:00:06](#)

قال حددنا قصيبة وعلي بن حجر قال قال قتيبة حدثنا شريك وقال علي اخبرنا شريك والمعنى واحد عن حكيم يبريق عن محمد ابن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابيه عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:00:36](#)

على اله وسلم. من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسأله في وجهه خمور او قدوس او قدوح قيل يا رسول الله وما يغنيه؟ قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب - [00:00:56](#)

في الباب عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال او عيسى حديث ابن مسعود حديث الحسن وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من اجل هذا الحديث قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا الحديث فقال له عبدالله بن عثمان صاحب شعبة - [00:01:16](#)

لو غير حكيم حدث بهذا لو غير لو غير حكيم حدث بهذا فقال له سفيان وما لحكيم؟ وما لحكيم لا يحدث عنه شعبة قال نعم قال سفيان سمعت زبيدا يحدث بهذا عن محمد ابن عبد الرحمن ابن يزيد والعمل على هذا عند بعض اصحابنا - [00:01:40](#)

وبه يقول الثوري عبد الله بن المبارك واحمد واسحاق قالوا اذا كان عند الرجل خمسون درهما لم تحل له الصدقة. قال ولم يذهب بعض اهل العلم الى حديث حكيم ابن جبير ووسعوا في هذا وقالوا اذا كان عنده خمسون درهما او اكثر وهو محتاج فله - [00:02:04](#)

ان يأخذ من الزكاة وهو قول الشافعي وغيره من اهل الفقه والعلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام وبارك عليه وسلم. سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:02:24](#)

اما بعد ويقول الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله في الجامعة باب ان تحل له قالوا في من تحل له الزكاة اه الزكاة معلوم هي لمصالح الثمانية التي ذكرها الله عز وجل في كتابه العزيز - [00:02:39](#)

واولها الفقراء والمساكين. واول هذه لو كانت ثمانية الفقراء والمساكين والا آ ومعلوم ان الفقير آ يأخذ او يعطى من يعطى ما يكفيه وما يغنيه وماذا يحتاج معه الى السؤال؟ ولكن السؤال لا يجوز للانسان ان يسأل هل عنده شيء يعني يكفيه؟ ما في يوم - [00:03:04](#)

اليوم وليلته اذا فقد ما عنده فانه يتعب. واذا لم يكن بيدري شيء فانه يسأل. اما ان يسأل وعنده يعني شيئا يكفيه ويغنيه عن السؤال فان ذلك لا يسوغ لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من سأل وعنده ما - [00:03:33](#)

فيه المسألة؟ امثال الناس وله ما يغريه جاء يوم القيامة ومسأله في وجهه. من سأل الناس وله ما يغنيه اه جاء في وجهه خموس او خدوس او خدوس او سدوس. فالمقصود من ذلك ان ذلك يظهر على وجهه ليكون - [00:03:53](#)

يجوز لم يكن عنده حياء فعوقب بهذه العقوبة في الدار الآخرة يا ترى علامة على وجهه وانها خموش او فجوع او آ يعني معناها انها علامات ظاهرة في وجهه يعرف بها ويتميز بها عن غيره بسبب المسألة. وسئل ما الذي يغنيه؟ قال خمسون - [00:04:15](#)

درهما او قيمتها من الذهب خمسون درهما وقيمتها من الذهب يعني هذا بالنسبة للذي يسأل هذا بالنسبة للذي يسأل واما بالنسبة للزكاة فانه يعطى الانسان من الزكاة ما يكفيه. يعطى ما يكفيه ولو لمدة سنة. يعطى من الزكاة ما يكفيه - [00:04:45](#)

ولمدة سنة الى ذلك ان الخطيب هو مقابل الغني والغني هو الذي يخرج الزكاة والفقير هو الذي تدفع اليه الزكاة الفقير ليس عنده شيء يتصدق به؟ هو الغني اه عنده مال مرصود ومستغن عنه اه تجب الزكاة فيه - [00:05:05](#)

المسألة لا تحل الا لمن هو محتاج اليها واما ما كان عنده ما يغنيه ويسد حاجته فانه لا الادلة اذا الا اذا فقد الشيء الذي يسد به حاجته الذي يسد به حاجته. واما اذا اعطى منه الزكاة فان الانسان يجوز ان يعطى من - [00:05:25](#)

قال حدثنا قسيبا من سأل الناس وله ما يريد جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه امور او قدوس او قدوس قيل يا رسول الله وما يغنيك؟ قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب - [00:05:45](#)

لانه لا يسأل وعنده هذا مقداره لانه عنده شيء يكفيه في وقته. فاذا فقد ذلك الذي يكفيه في وقته فله ان يفعل الناس. له ان لانه معدم وليس بيده شيء يسد حاجته وجوعته وساقته قال وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو - [00:06:11](#)

حديث حسن وقد تكلم شعبة في حديث جبير من اجل هذا الحديث قال فجدنا محمود بن غيلان قال ابن ادم قال حدثنا سفيان عن حكيم جبير بهذا الحديث فقال له عبد الله ابن عثمان صاحب شعبة - [00:06:31](#)

وحكيم حدث بهذا الحديث وقال له سفيان وما لحكيم لا يحدث عنه صحبة؟ قال نعم. قالت جهاد سمعت زبيدا يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد والعمل على هذا عند بعض اصحابنا به قول الثوري المبارك واحمد واسحاق قالوا اذا كان عند الرجل خمسون درهما لم تكن له - [00:06:47](#)

يعني لن تحل له صدقة يعني يعني كونه يعني يسأل يعني صدقة واما كونه يعطى وهو فقير وعنده اربعون درهما او خمسون درهما لسنة ولكن يجوز ان ان يأخذ ما يكفيه لسنة وان يعطى من الزكاة ما يكفيه لسنة ولكن ان يكون يسأل - [00:07:10](#)

كونك يعني اه يتطلع الى شيء ويطلب وهو عنده هذا المقدار ليس له ذلك. واما اعطاؤه فانه يعطى. لا تحلها الصدقة يعني كونه الناس يتصدقون عليه. نعم. واما كون الناس يعطونه يعني شيء يكفيه. يعني اه لمدة لا تزيد عن سنة فان ذلك - [00:07:30](#)

ولم يذهب بعض اهل العلم الى حديث حكيم بن جبير ووسعوا في هذا وقال اذا كان عنده خمسون درهما او اكثر وهو محتاج فله ان يأخذ من الزكاة وهو قول الشافعي وغيره من اهل الفقه والعلم - [00:07:50](#)

كتيبة وعلي ابن حجر يعني انهم اختلفوا كالصيغة احدهما قال حدثني والثاني قد اخبرنا ذكروا الصيغة كل واحد منهما ومعلوم ان معناهما واحد والغادر في الاستعمال انها تطلق كل ما يطلق على - [00:08:09](#)

اخر الا ان بعض العلماء يجعل حدثنا فيما سمع من لفظ الشيخ واخبرنا فيما قرأ على الشيخ فيما قرئ على الشيخ يعبر به هو فيما سمع منه الشيخ يعبر فيه حدثنا وكثير من اهل العلم لا يفرقون في التعبير بين حدثنا واخبرنا - [00:08:45](#)

ما كان مسموعا ومن كان معروضا على الشيخ اه شريكه ابن عبد الله النخعي الكوفي هو صدوق السلطة لما ولي القضاء وحديث اخرجه البخاري تعليقا بسننه والمعنى واحد عن حكيم جبير. عن حكيم الجبير ضعيف اخرج له؟ اصحاب السنن. عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد. عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد - [00:09:05](#)

ثقة اخرجه البخاري عن ابيه عن ابيه عن مسعود رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الله ابن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما احد العبادلة الاربعة من الصحابة وحديثه اخرجه الستين - [00:09:28](#)

قال حديث ابن مسعود حديث حسن وتكلم شعبة في حكيم جبريل من اجل هذا الحديث شعبة بالحجاز الواسطي البصري ثم البصري ستة قال حدثنا محمود بن غيلان سفيان ابن سعيد الثوري ثقة فقيه اخرجه قال له عبد الله ابن عثمان صاحب - [00:09:55](#)

والفعلة له غير حكيم حدث بهذا الحديث انه غير حكيم حدث في هذا الحديث فقال له سفيان وما لحكيم لا يحدث عنه شعبان؟ قال نعم قال سفيان سمعت زبيدا يحدث بهذا الحديث - [00:10:26](#)

ايضا حدث بهذا الحديث ان سفيان يروي عن زبيد اليامي وزبيدة ابن الحارث اليامي ثقة اخرج له يحدث بهذا ان محمد بن عبد الرحمن بن يزيد المحاوره هذي وش هي - [00:10:47](#)

للمحاوره يعني كأنه من ناحية استنخار يعني كون شعبة يحدث عنه. قال وما له؟ وما له؟ فقال وقد قال الشاعر انه الا يحذر ما له؟ الا

يحدث عنه؟ الا يحدثه؟ لو غير حكيم انجز بهذا الحديث؟ يعني لو هذا تنمي - 00:11:16

لو غير حكيم حدث بهذا الحديث قاله سفيان وما للحكيم لا يحدث عنه ثعبان وما لهذا وما للحكيم؟ لا يحدث. الا يحدث عن شعبة؟

يقول ان فيه همزة الاستسلام. الا يحدث عن كذا؟ وهذا - 00:11:36

لكن هذا يحدث عن ابن شعبة قال له ان يحتج بتوثيق الرجل برواية شعبة عنه ايه اللي عرفه بالتشدد في الرجال نعم لكن الحديث

يعني كما هو معلوم اه له طريق اخر وهو في يد اليمين - 00:11:59

قال والعمل على هذا عند بعض اصحابنا وبقول التوريع اصحابنا اهل الحديث يقول اصحابنا هنا اهل الحديث نعم الله يبارك اهلا وسهلا وحديث واحد ابراهيم ابن ربيع الحنبلي المروءة قالوا اذا كان عند الرجل خمسون درهما لم تقيم له الصدقة قال وليذهب بعض

اهل العلم الى حديث ابن زبير - 00:12:19

اوسع في هذا كأنك لم تحل له صدقة يعني لم يحل له مسألة اما لو اعطي يعني وهو محتاج وهو فقير فله ان يأخذ يسعوا ووقعوا في هذا وقالوا اذا كان عنده خمسون درهما او اكثر وهو محتاج فله ان يأخذ من الزكاة وهو قول الشافعي فله ان يأخذ ان يسأل واما

اذا - 00:13:01

تجده سؤال فله ان يأخذ والشافعي محمد ابن ادريس الشافعي هذا احد اصحاب المذاهب الاربعة منثورا من اهل السنة وحديث

اخرجه البخاري تحليقا واصحاب السنة رأي من اهل العلم عبدالله بن حكمان صاحب - 00:13:26

شريك جعبة قال ان الثامنة ماتت ابن شعبة رواية الترمذي والنسائي وابن ماجة يقول قال ما معنى هذه الكلمات قدوس او قبوس او

كدود؟ هي متخارمة فهي كلها علامات في الوجه - 00:13:57

يعني يتبين بها الشخص الذي كان صاحب مسألة فيها الدنيا ويعني كونها في وجهه شيئا معناه انه يعني ما كان الحقيقة ما كان

يستحي فعوقب يعني بذلك بان جعل ذلك علامة في وجهه. كما ان الحياء - 00:14:27

ذهب من وجهه في الدنيا فانه يعاقب بان يكون على وجهه علامات يعرف بها في انه يسأل وعنده ما يرميه يقول هل سؤال المساعدة

من المؤسسات المتخصصة الطلاب داخل في السؤال المنهي عنه - 00:14:47

المساعدات سؤال مساعدة من المؤسسات المتخصصة الخيرية التي تمنح الطلاب والمساعدات هذا هو داخل في القرآن المنهي عنه

الانسان اذا كان مستحي لا يصلح اي جهة ولكن اذا كان محتاج فله ان يصلي - 00:15:09

والمقدار ما يغني في الوقت الحاضر هل يبقى على الخمسين درهم او الشيء الذي يكفيه الانسان في يومه وليلته اذا كان في شيء لا

يسأل في ذلك اليوم والناس يتفاوتون يعني حتى قد يكون الشخص عنده عائلة كبيرة فقد يكون عنده عائلة صغيرة جدا ومعلوم ان

البيت الذي فيه عشرة اشخاص - 00:15:28

يختلف عن البيت الذي فيه شخصين قال رحمه الله تعالى باب ما جاء من لا تحل له الصدقة. قال حدثنا ابو بكر محمد بن بشار قال

حدثنا ابو داود الضياني قال حدثنا سفيان - 00:15:56

سعيد قال ما حدثنا محمد بن غيلان؟ قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن ربحان ابن يزيد عن عبد الله

ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي - 00:16:12

قال وفي الباب عن ابي هريرة رضي الله عنه اجمعين قال ابو عيسى حديث عبد الله ابن عمر حديث حسن وقد روى شعبة عن سعد

ابن ابراهيم هذا الحديث بهذا الاسناد ولم يرفعه. وقد روي في غير هذا الحديث عن النبي - 00:16:32

صلى الله عليه وسلم لا تحل المسألة لغني ولا لذي هرة سوي واذا كان الرجل قويا مفتادا ولم يكن عنده شيء فتصدق عليه اجزا عن

المتصدق عند اهل العلم ووجه هذا المذكور اذا؟ كان الرجل قويا ممتازا لم يكن عنده شيء فتصدق عليه اجزا عن المتصدق عند اهل -

00:16:50

العلم ووجه هذا الحديث عند بعض اهل العلم على المسألة اه الا تحل بصدقة آآ اورد فيه ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو نعم

رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل - 00:17:15

لا تحل صدقة لغني لغني ولا لذي مرة سوي. لا تحل لغني وهو الذي عنده مال والغني فهو الذي اه عنده ما يبكيه الذي عنده مال يبكيه هذا هو الغني كما سبق ان مر في حديث معاذ حديث ابن عباس ثقافة معاذ - [00:17:43](#)

على فقرائنا يعني انه غني هو عنده شيء ذكي فالفقير ليس عنده شيء يزكيه ليس عنده شيء يزكيه بل هو محتاج الى غيره فلا تحل المسألة لرهب و الغني هو الذي عنده شيء يزكيه. ولا لدي مرة سوي يعني بقوة. يعني الذي يستطيع - [00:18:03](#)

الكتاب هل يستطيع تحصيل المال؟ فانها لا تحل له وذكر انه اذا كان له قوة ولكن ليس عنده شيء يكفيه ثم تصدق عليه فان ذلك يصح ذلك ولكن يقول ان هذا محمول على المسألة - [00:18:23](#)

ان الانسان يعني لا يسأل بهذا الوصف وانما كان يعمل اذا كان غنيا فلا يجوز له ان يسأل في غناه واذا كان قويا رجع الاحتساب فانه يكتسب ويعمل ولا يحتاج الى الناس ولا يحتاج الى الناس لكن لو تصدق عليه وعنده شيء لا يكفيه فان ذلك - [00:18:43](#)

ويكون المنع من من المسألة ان يكون الانسان يسأل هو عنده آ القوة والقدرة على الاكتساب الذي يكون كذلك يسعى واذا كان ما حصل عمل ولم يحصل عملا ومع قوته واعطي من الصدقة ومن ذلك - [00:19:03](#)

قال حدثنا ابو بكر محمد بن بشار محمد البشار هنا الملقب بن دار البصري ثقة في اصحاب الكتب وهو شيخ هو سليمان ابن داود عن سفيان ابن سعيد سفيان الثوري مرة اخرى قال - [00:19:23](#)

نحن نعوذ الغيلان عن عبد الرزاق اما حزن الغيلان عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني ثقة اخرجه قبل ستة السفيان عن سعد ابن ابراهيم. سفيان سعد ابن ابراهيم ثقة. عن ربحان ابن يزيد. ربحان ابن يزيد وهو مقبول - [00:19:49](#)

اخرج له ابو داود والترمذي. ابو داود والترمذي. عن عبدالله بن عمرو. عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وقد مر ذكره قال وفي الباب عن ابي هريرة - [00:20:10](#)

ابو هريرة عبد الرحمن بن صالح الدوسري افضل الصحابة حنيفا وحسي بجلادة. وحشي بجنادة اخذ له ابو داود. اه الترمذي حديث ابن خالق اخرج له مسلم داود والنسائي. مسلم ابو داود والنسائي. قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن - [00:20:23](#)

وقد روى شعبة عن سعد ابن ابراهيم هذا الحديث بهذا الاسناد ولم يرفعه وقد روي في غير هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تحل المسألة ايرانيين ضلال دين يعني انه في سؤال وليس في الصدقة الصدقة تنزل واعطي اياها وانما النسبة - [00:20:47](#)

ترجم له مصنف قال لا تحله مثلا. يعني واذا كان الرجل قويا محتاجا ولم يكن عنده شيء فتصدق عليه ادى عند عن المتصدق عند اهل العلم. نعم المطلوبة مفهومه اذا تصدق على رجل يظن انه فقير وهو قوي يستطيع العمل - [00:21:10](#)

الانسان يظن انه حقيقي ظنه فقيرا المعطي المتصدق او المزكي رأى شخص ينسبها به الرتبة يتبين له انه عنده ظمور وعندي شي لا اذا كان عنده شيء يفهم ويعلم ولو كان فيها لان ما هي من الناس من يكون عنده في المال ولكنه يعني ما يظهر ما تظهر - [00:21:45](#)

الله عز وجل عليه يعني الان ما علم ما الفرق بين الصدقة والزكاة؟ نعم؟ صدقة الزكاة قال حدثنا علي ابن سعيد ابن كندي قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد العامل الشعبي بجنادة التلومي رضي الله عنه قال - [00:22:08](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع وهو واقف بعرفة اتاه اعرابي فاخذ بطرف رداءه فسأله اياه فاعطاه وذهب فعند ذلك حرمت المسألة فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان المسألة لا تحل لغني ولا - [00:22:42](#)

لا لذي فقر مدقع او مدقع شديد ثم ظبطها اشتغل في هذا؟ عندي بالمد ما عندي الشخص شديد الفقر يعني الفقر الشديد مدقع او غرق هم يصبح يعني انه يعني تحمله يعني حملة كبيرة - [00:23:02](#)

ومن سأل الناس ليثري به ماله كان خموسا في وجهه يوم القيامة. يعني الانسان الناس تتكثر. يعني لو يثري ماله ليس للحاجة صار في وجهه نعم يأكله من جهنم التجارة عند الحجارة المحمة - [00:24:02](#)

ومن شاء فليقل ومن شاء فليكثر. وهذا للتهديد يعني. ليس للامر يعني ليس على ظاهره من ناحية انه مأمور وانما مثل من شاف اليمن فليكثر. يعني تهديد هذا الامر بالتحديد وليس للاباحة - [00:24:26](#)

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع وهو واقف بعرفة اتاه اعرابي فاخذ بطرف هداية فسأله اياه فاعطاه وذهب. فعند ذلك حرمت المسألة - 00:24:50

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي. يعني كان هذا التحريم وهذا الذي جاء بهذه ان هذا الرجل الاعرابي الذي جاءه سائل رداءه ومسك رداءه وقفله اياه فاعطاه الله عند ذلك حرمت المسألة قال - [00:25:10](#)

المسألة قويا لغني ولا لذيد يعني هذا مثل الذي تقدم نعم الا بذي فقر مدقع. يعني وانما تحل وانما تحل لفقر مدقع. الذي عنده الفقر الشديد او غرم مطبع. ويمكن يكون الفقر الشديد يعني اللي ما عنده شيء اصلا. لان كما كما هو معلوم ان الذين - [00:25:30](#)

بشرط للفقر مسكين ان الفقير هو الذي ليس عنده شيء اصلا والمسكين الذي عنده شيء لكنه لا يكفيه. عنده شيء لكنه لا يكفيه. وفقر النطق او غرم مطبع مفظع يعني فظيع شديد يعني معناه انه يعني متحمل الحمادة كبيرة - [00:26:00](#)

المغاربة شيئا كثيرا ومن سأل الناس ليثري به ماله كان خموسا في وجهه يوم القيامة ورضا يأكله من جهنم ومن شاء فليقل ومن شاء فليكثر. هم قال حدثنا علي ابن سعيد الكندي علي بن سعيد الكندي هو؟ عن عبد الرحيم بن سليمان - 00:26:20

المجالس ابن سعيد وهو ليس بالقوي ليس بالقوي واصحاب السنة العامل الشعبي العامل ابن شراحيل الشعبي وهو في وهو قال حددنا هود الغيلان قال حدثنا يحيى ابن ادم عن عبد الرحيم بن سليمان نحوه. قال ابو عيسى هذا - 00:26:48

حديث غريب من هذا الوجه قال رحمه الله تعالى باب ما جاء من تحل له الصدقة من الغارمين وغيرهم قال هددنا قتيبة قال حدثنا الليث عن بكير بن عبد الله للاشد عن عياض ابن عبد الله - 00:27:21

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان فكثر دينه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه وتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغيرهم؟ آ -

00:28:03

اه المقصود ان من اه اه كان عليه ديون يعني سواء كانت اه له في امور مباحة يحتاج اليها او انه تحمل حمالة من اجل اصلاح بين الناس فان آآ الصدقة تحل له - 00:28:28

تحل له ويجوز له اخذ الصدقة. فقد اورد ابو عيسى حديث آ حديث ابي خضر رضي الله عنه ان رجلا اصيب في ثمار ابداعها فقال النبي تصدقوا فتصدق الناس عليه ولم يبلغ ذلك الذي جمع له من الصدقة - [00:28:48](#)

وفاء الدين فقال للغرباء خذوا خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك يعني في الوقت الحاضر. ذلك ان الباقي يسقط وان حقهم يضيع بل الدين باق في ذمته كما قال الله عز وجل وان كان ذو عسرة وعلى هذا اتمنى هذا الذي آ حصل له - [00:29:08](#)

من من هذا الشخص الذي ليس عنده شيء وقد تصدق عليه بصدقة لا تفي دينه ولا تكفي لما عليه من الدين فان الغرماء يأخذون هذه هذه الاشياء التي تتوفر عنده والتي تصدق بها عليه - [00:29:28](#)

يبقى في ذمته لهم اذا اذا ان يبسر الله له ويحصل له ذكر كما قال الله عز وجل وان كان ذو عترة فنظرة الى ميسرة قال حدثنا قصيبا عن الليل - 00:29:48

عن عياض ابن عبد الله؟ عياض ابن عبد الله ثقة عن أبي سعيد رضي الله عنه وهو أحد المكثرين رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أصيب رجل - 00:30:06

رجل لا مفهوم له رجل لا مفهوم كذلك المرأة في الحكم ايضاً المرأة مثله لكن لكون الغالب ان الخطاب مع الرجال يأتي ذكر الرجال ثم ايضاً القصة الان في واقعة معينة. فلو انه اصيبت امرأة يعني في شيء فان الحكم حكم آآ الرجل. وهنا - 00:30:34

قال رجل لان القضية وقعت لرجل لكن لا يعني ذلك ان هذا خاص للرجال فكذلك النساء اعينوا بانه معاذ بن جبل ذكر ان هذا الجبل ما جاء صحته قال وفي الباب عن عائشة - 00:30:54

عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها صديقا ابن الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وجويرة ام المؤمنين اخرج حديثها قبل كل ستة - [00:31:21](#)

وانا الرسول صلى الله عليه وسلم فهو احد من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وقلب اصيب في حمار ابتاعها يعني اذا كانت الثمار التي ابداعها حصل لها الجائحة او حصل لها جائحة فان -

[00:31:34](#)

فان فان الرسول امر الامر بوضع جوائز لكن يمكن ان يكون ان هذا الذي حصل لهذا الشخص انه ليس يعني شيئا آ في الثمار وانه حصل فيه جائحة وانما يكون يعني حصل له امور ادت الى ضياع ما عنده من - [00:32:00](#)

او الى سلفي ما عنده من المال من غير ان يكون آ على رؤوس النخل الذي جاء في السنة بوضع الجوائح فيه قال السائل من كان دينه في امور محرمة هل يتصدق عليه - [00:32:20](#)

آ كنز يعني يستدين يعني مالا حلالا ويستعمل في امور حرام. اذا كان انه قد سلب واذا كان واحسن فانه يتصدق عليه. واذا كان باقيا باقيا على فسوقه وعلى كذا فانه لا يعان على الباطل - [00:32:38](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه واله وسلم واهل بيته ومواليه قال حفظنا محمد البشار قال حدثنا مكي بن ابراهيم ويوسف بن يعقوب الضبي السدوسي قال حدثنا باز بن حكيم عن - [00:33:01](#)

ابيه عن جده رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اوتي بشيء سأل فصدق هي ام هدية؟ فان قالوا صدقة لم يأكل وان قالوا هدية اكل - [00:33:23](#)

قال وفي الباب عن سلمان وابي هريرة وانس والحسن بن علي وابي عميرة جد معرف ابن واطل واسمه رشيد ابن مالك وميمون ابن مهران وابن عباس وعبدالله ابن عمر وابي رافع وعبد الرحمن ابن علقمة - [00:33:40](#)

وقد روي هذا الحديث ايضا عن عبد الرحمن ابن علقمة عن عبد الرحمن بن ابي عقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وجد بهدي بن حكيم اسمه معاوية بن حيدن - [00:33:57](#)

قال ابو عيسى وحديث باز بن حكيم حديث الحسن حديث حسن غريب باب كراهية للنبي صلى الله عليه وسلم نعم وعلى اله ومواليه. اه الكراهية هنا انها لا تحل يعني لا لا تحل الصدقة لمحمد صلى الله عليه وسلم ولا لال محمد - [00:34:07](#)

وكذلك ايضا اه مواليد مواليتهم ايضا لا تحل لهم الصدقة. مواليتهم لا تحل لهم صدقة تبعا لهم. و وال النبي صلى الله عليه وسلم هم ازواجه وذريته وكل مسلم ومسلمة من نسي عبد المطلب. كل مسلم - [00:34:31](#)

ومسلمة من نسل عبد المطلب هؤلاء هم اهل النبي صلى الله عليه وسلم. ومعلوم ان عبد المطلب هو ابن هاشم ونسل هاشم وفي في عبد المطلب لانه ليس لهاشم نسل من غير عبد المطلب. بل نسل هاشم منحصر في مثل عبد - [00:34:51](#)

وطلب اولاده يعني كثيرون اه حصل اه تناسل منه فكل مسلم ومسلمة وهو من اهل النبي صلى الله عليه وسلم. يضاف الى ذلك ومن ومنهم ايضا زوجاته عليه الصلاة والسلام. امهات المؤمنين - [00:35:11](#)

وكذلك ذريته عليه الصلاة والسلام فان هؤلاء هم الف الذين لا تحل لهم الصدقة ويلتحقون مواليتهم كما يعني كما سيأتي في حديث ابي رافع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم منهم انه - [00:35:31](#)

لا تحل له الصدقة ولا العمالة ايضا على الصدقة ويدل لشمول عن النبي صلى الله عليه وسلم لابناء اعماله ان آ عبد المطلب ابن ربيعة هو القول ابن عباس جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلبان منه ان يجعلهما من عمال الزكاة ليحصل ما لم يتزوجانه - [00:35:51](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لمحمد ولا شيء وقد امر المسؤول عن بيت المال ان ان يفرقهما من الخمس فخطب لهما وامر المسؤول عن الخمس ان يدفع الصداق عنهما - [00:36:18](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة لا تحل لمحمد ولا بآل محمد وهذان من اولاد اعمامه الفضل ابن عباس فعبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب كراهية الصدقة؟ ترى ليه معنى التحريف؟ نعم. كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم واهل

بيته ومواليه. ومواليه - 00:36:38

والآن الذي اعتقوا الذين اعتقوا واعتقهم يعني قال النبي صلى الله عليه وسلم فان حكمهم حكم اطياهم ومواليهم. المولى من اسفل حكمه حكم المولى من اعلاه والرسول صلى الله عليه وسلم آآ كان اذا اوتي بالشيء ليعطى اياه سألهام صدقة ام هدية؟ فان علم -

00:37:08

لانه صدقة فانه لا لم يقبله لان الصدقة لا تحل لاهل محمد وان كان هدية قبله واكل. نعم قال حدثنا محمد ابن بشار عن مكي ابن

إبراهيم. مكي ابن إبراهيم ثقة اخرجه اصحابه وهو من كبار شيخ البخاري وهو احد الثلاثة الذين روى عنه - 00:37:36

إبراهيم وابو عاصم ومحمد ابن عبد الله الانصاري توفي مئة وعشرة مئة وخمسطعش وعمره تسعون سنة ويوسف ابن يعقوب

الضبي ولهذا خمسة عشر هذه مئتين وخمسطعش من اي طبقة قال - 00:37:55

اه يقول إبراهيم بن بشير التميمي البلغي ابو السكن ثقة السبت من التاسعة. مات سنة خمس وعشرين ومئة وله تسعون سنة. لا

ومئتين جميع الاصول التي عندي خمسة عشر ومئة وهو سهو من المصنف ما يمكن والطواف صمت عنه او يأتيه فان مولده شيخ

البخاري - 00:38:49

في شيخ البخاري والبخاري ولد سنة مية واربعة وتسعين فان مولده سنة مائة وستة وعشرين ايه ويسر يعقوب الضيف السدوسي.

يعقوب الضيع السدوسي هو الترمذي والنسائي. البخاري والترمذي والنسائي عن باز ابن حكيم في المسجد ابن حكيم وهو صدوق

اخرج له البخاري تعليقه عن ابيه وهو - 00:39:10

البخاري عن جده معاوية بن حيدة صحابي اخرج له البخاري ما ما فيها كلام لا ما في قال وفي الباب عن سلمان سلمان اخرج حنيفة

وابي هريرة وانس والحسن ابن علي الحسن ابن علي ابن ابي طالب - 00:39:55

الله تعالى عنهما اخرجه اصحاب السنة. اصحاب تاريخا واصحاب السنة. وابي عميرة جد مؤرخ ابن واصل واسمه رشيد ابن مالك. هذا

لا المذهبي ومن يوجد مهران عن مهران هذا هذا من التابعين. ولكنها رواية مرسلة. رواية مرسلة - 00:40:27

وهو ثقة اخرج له مسلم واصحاب السنة. وابن عباس وعبدالله بن عمرو وابي رافع. ابو رافع فرطي الله عنه اولى رسول الله صلى الله

عليه وسلم وحديثه اخرجه وعبدالرحمن بن علقم - 00:40:50

عبد الرحمن بن علقمة له صحبة اخرج حديثه ابي داود النسائي وقد روي هذا الحديث ايضا عن عبد الرحمن بن علقمة عن عبد

الرحمن بن ابي عقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم عقيدته وجدوا بنز ابن حكيم اسمه معاوية ابن حيلة القشيري قال ابو عيسى -

00:41:07

واجب حكيم حديث حسن غريب قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي

رافع عن ابي رافع رضي الله عنه - 00:41:27

ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصلاة وقال لابي رافع اصحبني شي ما تصيب منها وقال لا حتى اتي

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله. وانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله فقال ان - 00:41:41

صدقة لا تحل لنا وانما والي القوم من انفسهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم

اسمه اسلم وابن ابي رافع هو عبيد الله ابن ابي - 00:42:01

كاتب علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. عمر ابن عيسى حديث ابي رافع وهو يتعلق بالموالي. لان الترجمة الصدقة للنبي واله

ومواليه. وهذا الحديث يتعلق بالموالي. يعني ايه المعتقون - 00:42:17

حديث ابي رافع آآ ان رجلا بني مخزوم استعمل على الصدقة فقال فاصحبني حتى تصيب منها يعني في العمالة بان يكون عاملا على

الصدقة فقال لا حساسا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه سأله وقال يعني آآ قال ان مولى القوم من انفسهم؟ قال لا. قال لا -

00:42:36

ان الصدقة لا لا تحل لنا وانما اولى القوم من انفسهم يعني انها حكمه وحكمه من ناحية انه لا تحل له لعله صدقة يعني تبعا لهم اه مع

انفسهم ايش؟ نعم - 00:42:56

قال حفظنا محمد المسمى محمد المثنى هو العنزي ابو موسى الملقب الزمن عن محمد بن جعفر محمد ابن جعفر ملقب البصري عن  
شعبة عن شعبة الذي بعث رجل من بني - 00:43:16

في قال النزول ما يغرفون الا عن طريق الشور عن طريق الشروح آآ وفي كتابه للعراق اسمه او جديد ولكن غالبا الشروح هي  
التي فيها ليالي مذهب سواء كان فيه حاجة او نتيجة - 00:43:53

والكتاب العراقي هذا اخذه موظوه قال ابو زيد هذا الحديث الحسن المجيد يعني كما هو معلوم في التقديم يعني اه يذكر اه في  
اخر الزمات الفرضوي عنه فينذر يعني في ترتيب التلاميذ الذين روى ان المبصرين - 00:45:02

مثلا لكن من اشرتي يمكن معرفتها انهم في اخر تقرير في اللهم ركزنا على ترتيب التلاميذ فيقال يعني مثلا اكيد اذا كان ذكر فلان عن  
فلان فيذكر اسمه اي ذلك المرسل - 00:45:34

قال اضعت هذا الحديث الحسن الصحيح مولى النبي صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم. وعبيد الله ابن ابي رافع كاتب علي ابن ابي  
ابن ابي طالب رضي الله عنه قال من عندنا - 00:46:11

على بيته الرجاء في الحقيقة انها اوصخ الناس وايضا يعني عندهم يعني يعطون يعني ما يعني ما يريد ولهذا ذكر شيخ الاسلام  
ابن تيمية في مقابل حقوقهم اه انا اهل البيت الى من يعني كانوا محتاجين ولم يحصل لهم اغناؤهم عن طريق اعطائهم - 00:46:27  
فانه يجوز ان يعطونه وهل في ذرية الموائى يحرم عليهم الزكاة؟ نعم قال هل بنو عقيل من اله فاذا أبي طالب يعني اولاد الحارس  
واولاد حمزة ذهب صاحبة في بني اعماله سواء كان ذكورا او اناثا من المسلمين هم من اهل فلها قلت هذه التحالف كل مسلم -

00:47:01

وابص هناك في الناس لعبد المطلب كل مسلم مأثوم آل بيت الله هم ذرية زوجاته وذريته وكل مسلم ومسلمة مثل عبد المطلب قالوا  
النبي صلى الله عليه وسلم واهل البيت كلهما بمعنى واحد - 00:48:04

الا ان كلمة يعني احيانا تأتي آآ اه في عدة اشياء ثم يقول يعني امته كلهم ولكن كما هو معلوم بعض المواضع التي يأتي بها ذكر الان  
يعني لا يستقيم مثل ما يتعلق بفتح لهم صدقة انما هي محصورة في - 00:48:23

اه زوجاته وذريته وكل مسلم ومسلمة الذين هم اه يعني واعمامه اه هذا يدل على تدليله على موائى ال بني هاشم ولو كان الاخذ  
على جهة على جهة قال احمد وابو حنيفة للمجد. رواه الصحيح عند الشافعية. وقال الجمهور يجوز لهم بانهم ليسوا منهم -

00:48:57

الحقيقة وكذلك لن يعوضوا بصوت الام ونشر فيها قوله منهم او من انفسهم. هل يتناول المساواة في حكم تكريم الا الجمهور انه لا  
يتناول جميع فلا دليل فيه على تحريم الخلع لكنه ورد على سبب الطلبة. وقد اتفقوا على انه لا يجوز السبب - 00:49:33

الحديث واضح حتى عن طريق العمال والله معلوم ان هذا يعني اخف من قضية لغيرها لانها مقابل عمل ومع ذلك منعوا منه وما جاء  
في قصة الفضل عن طريق العنان - 00:49:55

يقول هل للانسان ان يمتنع من اهل الطلقة ابتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم اذا كان محتاجا اليه فيأخذ لانها لا تحرم عليه وان كان  
خطيرا فله النجوم لا يجوز - 00:50:31

الرسول صلى الله عليه وسلم حرمت عليه الصدقة فهو اذى ولم يتحرم على هذا على غيرهم اسأل عن هذه السبل التي في الشوارع  
ناس ابيه هل كون الصدقات مثل وجربوا كل الناس - 00:50:49

اهل البيت واهل البيت يجوز لا يحتسب لاحد العلم شركاء فهل يجوز ذلك؟ الذي الذي يستغني عن هذا آآ وليس الذي بحاجة له ان  
يعطي له مال هذه امور بسيطة وسهلة وحتى ايضا الناس اللي الذي آآ - 00:51:26

عندهم كذا الاولاد يستغنوا ويتركوها لمن دون حاجة. ما يزاخمون من هو بحاجة وقد اغناهم الله عز وجل قال الله تعالى قال حدثنا  
قتيبة قال حدثنا سفيان ابن عاصم عن عمها المادي عامر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اقر احدكم فليكثر -

على تمر فانه بركة فان لم يجد تمرا فالماء فانه طهور. وقال الصدقة على المسكين صدقة وعلى فلرحم انسان قال ومن باب عن زينب عبدالله بن مسعود جابر وابي هريرة رضي الله عنه اجمعين - [00:52:52](#)

قال ابو عيسى حديث سلمان ابن عامر حديث حسن غرباه هي ام الراعي بنت سليم. وهكذا روى سفيان الثوري عن عاصم عن عن سلمان ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذا الحديث - [00:53:12](#)  
وروى صحبة عن عاصي عن حقل ابن سيرين عن سلمان ابن عامر ولم يذكر فيه عن الرباب وحديث سفيان الثوري وابن عيينة اصح وهكذا روى ابن عون وهشام عن سلمان ابن عامر - [00:53:30](#)

اريد ان اضيفها باب الصدقة على هذه القرابة. نعم بعض الصدقة فيه عذاب القرابة القريب آ اذا كان يعني محتاجا والزكاة قليلة فانه اولى من غيره بها اذا كان هذا قليل من الزكاة قليلة - [00:53:49](#)  
فان القريب اولى لان الصدقة على القريب صدقة وصلة. كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان المال كثيرا فان الاقارب لهم حق غير الزكاة - [00:54:12](#)

وليس للانسان ان يجعل الزكاة وقاية للمال فيقول الاقارب لهم حقوق وانا اذا ما اعطيتهم للزكاة فاعطيهم من اصل مالك فيجعل الزكاة وقاية للمال يحمي بها المال بحيث لا ينقص اصله لا ينقص الا يعطى لذوي الارحام وصلة الارحام وانما -

[00:54:30](#)

يجعل الزكاة هي الوقاية التي يقي بها ذلك المال هذا لا يجوز هكذا الانسان يقي بالزكاة ما له ولكن اذا كانت الزكاة قليلة والمال قليل فلا شك ان الاقارب اولى من غيرهم لان الصدقة على القريب - [00:54:55](#)

كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي على غير القريب يعني صدقة فقط ومعلوم ان الصدقة صلة اولى من الصدقة وحدها فيكون قريب آ المكيح اولى من الغير - [00:55:11](#)

القريب المحتاج ولكن هذا كما قلت فيما اذا كان المال القليلة والزكاة قليلة واما اذا كان المال كثيرا فينبغي ان يعطي آ اقاربه من ماله ولو اعطاه شيئا من المال وشيئا من الزكاة لا بأس به - [00:55:29](#)

واما كونه يتخذ الزكاة وايقاف المال فهذا هو الذي لا يجوز. وقد اورد ابو عيسى رحمه الله حديث سلمان فهذا ان النبي قال من قال اولاً ان يقرأ احداكم. اذا افطر احداكم فليصبر على تمر فانه بركة. ومن لم يجد فليصبر على ماء فانه طهور - [00:55:47](#)

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يفترق على فانما يجد ثمرات والا فانه حشى حكيات يعني حثيات من والحديث يعني يدل على ما ثبت عن فعله صلى الله عليه وسلم - [00:56:11](#)

الحديث آ صححه ابن خزيمة وآ الحاكم وابن شدان وكذلك الشيخ فإنه بركة فإن لم يجد سوى فالماء فإنه غفور. وقال الصدقة على المسكين صدقة. وعلى الرحم انسان يشوف الالباني وصح الحديث الا من الجملة الاولى فقال انها صحة فعله - [00:56:30](#)  
ومعلوم ان ان الفعل شاهد للقول ان فعل يعني انفلت من فعله ما كان يحصل على بطولات ان الفعل شاهد للقول وعلى ذلك فان بينها وبين ذلك يكون ثابتا وصححه ابن خزيمة الحاكم وقال الشيخ رحمه الله - [00:57:11](#)

قال نزلت شيئا عن سفيان جبرينة. بجانب العيينة المكي ثقة. العود الاول؟ الحاكم في الامام يحيى الشريف هذا تعليقات في البخاري يبلغ بالنبي عن معنى انه يرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:57:40](#)

قال ومن باب عند زينب ومراد عبد الله ابن مسعود. زينب ابن مسعود هي ثقافية وجابر وابي هريرة قال وجيت وهكذا الملك عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الحديث - [00:58:24](#)

وروى شعب عن عاقب عن ابن سيرين انت الذي عامر ولم يذكر فيه عن الغباء. وحديث سفيان الثوري وابن عيينة اصح وهكذا روى ابن عون وهشام بن حسان عن حفرة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر - [00:58:51](#)

قال فسيدينا محمد احمد قال فسدنا اسود بن عامر عن شهيد عن ابي حمزة عن الشعبي عن رضي الله عنها انها قالت الى النبي صلى

الله عليه وسلم عندك فقال ان في المال حقرا والزكاة ثم تلا هذه الآية التي بالبقرة - 00:59:10

تولوا وجوهكم الآن قال حفظنا عبد الله بن عبد الرحمن قال اخبرنا محمد بن قصى بن شريف عن ابي حمزة عن العلم الاسلامي عن اقرب رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في المال حسنة والزكاة - 00:59:45  
قال ابو عيسى هذا مريض الاسناد رواه ابو حمزة ميمون ميمون الاعظم امرأة وروى بيان واسماعيل ابن الشعبي هذا الحديث قوله وهذا اصح يعني يعني امور خطيرة والا فعين الزكاة التي نتيجها حولية والتي تكون عند حولان حول التي هي واجبة في -

01:00:04

بصفة مستمرة في كل عام هذه هي الزكاة واما الحقوق الاخرى التي نشير اليها او التي ترجم من اجلها انها حقوق طارئة واشياء طارئة يعني تحصل وليست يعني اشياء مستقرة - 01:00:45

والحديث الذي اورده يعني في اسناده ابو حنبل مجهول يكون فيه حقوق قارئة هذا لا اشكال فيه. يعني اقامة معلوم ان عندما

يحصل امور وان كان غير ذلك غير ذلك الا ان هذا شهد مستقرا وليس شيئا ثابتا - 01:01:03

الا رجل من الاشياء الطارئة. ولهذا ذكر في الحديث اية البقرة التي فيها اه ايتاء المال ثم ذكر معها الزكاة الجهاد ينامون على ذلك ان الزكاة شيء ثابت واما آا اعطاء آا من غير الزكاة في شيء من الزكاة - 01:01:38

عن الاسود العامل عن ابي حمزة ابن حجر ابن ماجة الفعلي الفاضل عن محمد ابن عن ابي حملة عن العامل الشعبي الباقي قال ابو عيسى هذا حديث اسناده ليس بذاك. رواه ابو حمزة للنون الاعظم يضعف - 01:02:00

وروى بيان واسماعيل ابن سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله اه مقطوع يعني هناك الذي انتهى يناده الى من دون الصحابي وهذا اصح اهي مفتوحة صلى الله عليه وسلم نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:03:00

- 01:03:45